

٢٥

في فضله كثيرة واختلف اصحابنا في الاذان والاداء
 انما افضل على اربعة اوجه والاصح ان الاذان
 افضل والثاني الامامة والثالث هما سوا والرابع
 ان علم من نفسه القيام بحقوق الامامة والتمسك
 خصا لها فهي افضل والا فالاذان افضل **باب**
صفة الاذان اعلم ان الفاظها مشهورة والشرح
 عند ناسنة وهو انه اذا قال الله اكبر باعلى
 صوته الله اكبر الله اكبر الله اكبر قال
 سرا بحيث يسمع نفسه ومن يقربه اشهد
 ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد
 ان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله
 ثم يعود الى الجهر وعلو الصوت فيقول اشهد
 ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد
 ان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله
 والتثويب عند ناسنة وهو ان يقول في اذان
 الصبح خاصة بعد فراغه من حي علي القلاح
 الصلاة خير من النوم مرتين وقد خات احاديث
 كثيرة بالترجيع والتثويب وهي مشهورة ولعلم
 انه لو ترك الترجيع والتثويب صح اذانه وكان
 تاركا لافضل ولا يصح اذنه من لا يميز ولا المارة
 ولا اذان الكافر ويقع اذان الصبي المميز واذا
 اذن الكافر واي بالشهادتين كان ذلك اسلاما
 على المذهب الصحيح المختار وقال بعض اصحابنا

خ بد

لا يكون اسلاما ولا خلافا انه لا يصح اذانه لان اوله
 كان قبل الحكم باسلامه وفي الباب فروع كثيرة
 مقترنة في كتب الغنم ليس هذا موضع ايرادها
باب صفة الاقامة المذهب الصحيح المختار
 الذي جات به الاحاديث الصحيحة ان الاقامة اجري
 عشرة كلمة الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله الا
 الله اشهد ان محمد رسول الله حي علي الصلاة
 حي علي الصلاة قد قامت الصلاة قد قامت
 الصلاة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله **فصل**
 واعلم ان الاذان والاقامة سيدتان عندنا على
 المذهب الصحيح المختار رسوا في ذلك اذان الجمعة
 وغيرها وقال بعض اصحابنا هما فرض كفاية في الجمعة
 دون غيرها والمعروف الاول فان قلنا الاول
 فرض كفاية وتركه اهل قرية او محلة قوتلوا
 على تركه وان قلنا سنة لم يقا تلوا على المذهب
 الصحيح المختار كما لا يقا تلون على سنة الظهر
 وشبهها وقال بعض اصحابنا يقا تلون لانه
 شعار طاهر **فصل** يستحب ترتيب الاذان
 ورفع الصوت به ويستحب ادراخ الاقامة ويكون
 صوتها اخفض من الاذان ويستحب ان يكون
 الموزن قسطن الصوت ثقة مما موثا خبرا
 بالوقت متبرعا ويستحب ان يؤذن ويقم
 قائما على طهارة وموضع عال مستقبل القبلة

لا يكون